



تابع قرار الرئيس الأعلى للجامعة رقم (15) لسنة 2014

ش.ط-05	رقم السياسة	دليل سياسات عمادة شؤون الطلبة	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2014/03/02	تاريخ بدء العمل بالسياسة	الموضوع	
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة	الخدمات الصحية	
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم	المكتب المسئول: نائب مدير الجامعة لشؤون الطلبة والتسجيل	
1 من 1	عدد صفحات هذه السياسة		

5. الخدمات الصحية

نظرة عامة

توضح هذه السياسة والإجراءات الخاصة بها معايير خدمات الرعاية الصحية التي توفرها الجامعة للطلبة المسجلين بها.

مجال التطبيق



تُطبق هذه السياسة على جميع الطلبة بالجامعة.

الهدف

تحرص الجامعة على سلامة وصحة الطلبة وعليه فإنها تلتزم بتوفير الخدمات الصحية اللازمة والتحويل إلى جهات صحية معتمدة للعناية بالصحة في الحالات والتوقيات المناسب. وتوضح هذه السياسة الخدمات الصحية المقدمة وتعمل كدليل ارشادي للمستفيدين من الخدمة.

السياسة

- (1) يحق لطلبة الجامعة والطلبة الزائرين المقيمين في الجامعة الاستفادة من الخدمات الصحية.
- (2) يحق لزوار الجامعة والعاملين بها تلقي الاسعافات الأولية عند الحالات الطارئة ومن ثم يتم تحويلهم إلى مراكز صحية خارجية.
- (3) يجب أن يتحلى موظفو الخدمات الصحية بالصدق والأمانة والمهنية عند تعاملهم مع المرضى.
- (4) تقوم الجامعة بتوفير الخدمات التالية:
 - أ- توفير خدمات طبية للتعامل مع المشاكل الصحية والأمراض والإصابات إما بمعالجتها في الحرم الجامعي أو بإحالتها إلى مركز طبي معتمد.
 - ب- توفير معلومات وبرامج للطلبة لمساعدتهم في تحسين مستوى صحتهم ورعايتهم الشخصية.
 - ج- توفير خدمات الوقاية من الأمراض والإصابات.
- (5) تحترم الجامعة سرية وخصوصية سجلات الطلبة الصحية وتتخذ كافة الإجراءات اللازمة لضمان سريتها.
- (6) تقوم الجامعة بتيسير إجراءات الحصول على الضمان الصحي للطلبة وفقاً للسياسات والإجراءات المتبعة بها.
- (7) تتوافق الخدمات الصحية للجامعة مع سياسات هيئة صحة أبوظبي وإجراءاتها ولوائحها وخطوطها الإرشادية.

ش.ط-05	رقم السياسة المرتبطة	دليل إجراءات عمادة شئون الطلبة	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2014/09/01	تاريخ بدء العمل بالإجراءات		
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع	
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم	الخدمات الصحية	
1 من 2	عدد صفحات الإجراءات	المكتب المسئول: نائب مدير الجامعة لشؤون الطلبة والتسجيل	

إجراءات السياسة رقم (5) - الخدمات الصحية

1) السرية

- أ- تتحمل إدارة الخدمات الصحية بالجامعة مسؤولية الحفاظ على سرية سجلات المرضى بما في ذلك البيانات الطبية والإدارية والمالية المتعلقة بالخدمة.
- ب- تُحفظ المستندات السرية مثل السجلات الطبية والتقارير والأوراق المطبوعة وقاعدة بيانات المستشفى والإحصائيات والمراقبات الطبية في مكان آمن.
- ج- يجب عدم الكشف عن المعلومات المتعلقة بالسجلات الطبية خارج إدارة الخدمات الصحية بالجامعة إلا في الحالات التالية:
 - 1- تفويض من قبل المريض.
 - 2- ضرورة توفير معلومات المريض للمتابعة الصحية لدى جهة طبية أخرى.
 - 3- إذا تم طلبها من قبل المحكمة.
 - 4- طلب المعلومات لأغراض تتعلق بالأبحاث والتوثيق والتدقيق الطبي والإحصائيات والتعليم.



2) المسؤولية

- أ- توظف الجامعة الكوادر الطبية المعتمدة فقط من قبل هيئة الصحة.
- ب- يحق للطلاب أن يعامل باحترام وأن يستمع له، كما يحق له أيضاً أن يعرف حقوقه وواجباته وأن يعالج دون تمييز أو أحكام مسبقة.
- ج- يتم إطلاع الطلبة على توفر خدمة التحويل إلى جهات طبية خارجية.
- د- على الجامعة توفير المعلومات والموارد الكافية التي قد يحتاجها الطلبة للعلاج في إطار إمكانيات الجامعة.
- هـ- استناداً إلى المبادئ الإنسانية، لا يتم مساءلة أي طالب أو موظف ممن يقومون بنقل أي طالب يعاني المرض أو الإصابة إلى المستشفى.

3) الإسعافات الأولية

- أ- تُعرّف الإسعافات الأولية على أنها العناية الأولى والمبدئية بالمريض أو المصاب.
- ب- يجب على الخدمات الصحية في الجامعة أن توفر المتطلبات لتقديم خدمات الإسعافات الأولية التي تشمل ما يلي:
 - 1- تحقيق المعايير والمتطلبات الدولية.
 - 2- تخصيص وتوزيع حقائب الإسعافات الأولية حسب عدد الطلبة والعاملين في كل منطقة بالحرم الجامعي.
 - 3- تدريب العاملين على الإسعافات الأولية وذلك من خلال هيئة طبية معتمدة.
 - 4- إقامة الاتصالات مع خدمات الطوارئ الخارجية (كالإسعاف) أو غيرها مثل الأطباء في حالة احتياج المريض لعناية تتعدى إمكانيات الجامعة.
- ج- يجب على الأقسام المختلفة أن تضمن جاهزية حقائب الإسعافات الأولية ووضوح الكتابات عليها ووجودها في أماكن يسهل الوصول إليها.
- د- تقوم الخدمات الصحية في الجامعة بتفقد حقائب الإسعافات الأولية والغرف شهرياً لضمان جاهزيتها للاستعمال.
- هـ- يتم لصق علامات بكتابات واضحة أو تعليمات الإسعافات الأولية بجوار مصادر الخطر ومعدات الإسعافات الأولية دائماً.
- و- قد تتباين محتويات حقيبة الإسعافات الأولية بشكل طفيف حسب وظائف المنطقة الموجودة فيها.

تابع قرار مدير الجامعة رقم (43) لسنة 2014م

ش.ط-05	رقم السياسة المرتبطة	دليل إجراءات عمادة شئون الطلبة	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University
2014/09/01	تاريخ بدء العمل بالإجراءات		
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع	 UAEU
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم	الخدمات الصحية	
2 من 2	عدد صفحات الإجراءات	المكتب المسئول: نائب مدير الجامعة لشؤون الطلبة والتسجيل	

4) نقل أو إحالة المريض

- سيتم إحالة المرضى الذين يحتاجون لخدمات لا تتوفر في الخدمات الصحية بالجامعة إلى مركز صحي مناسب يقدم هذه الخدمات.
- يجب على الخدمات الصحية ضمان استقرار حالة المريض قبل نقله.
- يجب على المركز الصحي المستقبل للمريض إرسال تقرير كامل للخدمات الصحية بالجامعة بعد معاينة المريض وذلك حتى تكون الخدمات الصحية على إطلاع بحالة المريض الطبية وتقوم بتقديم المتابعة الطبية إذا تطلب الأمر.

5) الطوارئ

- في حالة وجود حالة طوارئ في الحرم الجامعي حيث تكون خدمة الإسعاف قريبة يرافق الطبيب العام المريض للعلاج.
- في حالة وجود حالة طوارئ في الحرم الجامعي حيث لا تكون خدمة الإسعاف قريبة يتم الاتصال بخدمة الإسعاف للحضور للحرم الجامعي وينقل المريض لأقرب مستشفى لمزيد من العناية.

6) الحوادث

- يجب أن تكون عيادة الجامعة في وضع الجاهزية للتعامل مع أية حوادث طارئة قد تنشأ أثناء الأنشطة الاعتيادية في الحرم الجامعي وذلك من خلال التخطيط والإدارة والتدريب.
- يجب إبلاغ الخدمات الصحية في الجامعة عن كافة الحوادث والمخاطر التي تحدث في المناطق التابعة للجامعة وتتسبب في إصابات أو إصابات محتملة أو اعتلال في الصحة أو ضرر.
- يجب الإبلاغ عن جميع الحوادث خلال 48 ساعة من وقوع الحادث.
- تحتفظ الخدمات الصحية في الجامعة بكل تقارير التحقيقات ونتائجها في أي حادث.